

قبلها ولو كان بد لها ستة وعشرون طرفا الواحد
 ثم ضربته في الخمسين ونزدت الحاصل على المحفوظ فكان
 الجواب الفا وثلثمائة فقس على ذلك والاختيار بقسمه
 حاصل ضرب على أحد المفروضين فان خرج المفروض
 الاخر صح والا فلا **باب** في القسمة وهي ضربان
 قسمة الكثير على القليل وعكسه وتقال لها نسبة
 وتسمية والعمل الصحيح في الاولي وهو ان تحصل بالاستقرار
 عدد اذا ضربته في المقسوم عليه ساوي حاصله المقسوم
 او نقص عنه فان ساواه فالمفروض هو الخارج في القسمة
 المطلوب هو ان نقص عنه باقل من المقسوم عليه فهو اكثر
 منه قسمة منه ونزد الحاصل على المفروض فما كان فهو
 المطلوب والا فخذ اخر وضرب في المقسوم عليه
 وقبول حاصله بالباقي وهكذا الى ان لا يبقى

شيء من المقسوم او يبقى اقل من المقسوم عليه ويسمى منه
 ويضم المفروضات بعضها الى بعض الكسر ان كان
 فما كان فهو المطلوب بالغم فهو الجواب **فوق قيل** ان قسم
 مائة وعشرين على اربعة وعشرين فلو فرضت خمسة
 وضربتها في الاربعة وعشرين ساوي الحاصل المقسوم
 فالخمس هي الخارج المطلوب ولو كان المقسوم فيها
 مائة وثلاثين وفرضت الخمسة كان الباقي عشرة وهي
 اقل من الاربعة والعشرين قسمتها لتكون ربعا وستا
فالجواب خمسة وربع وستين ولو كان المفروض مائة
 فيحصل بالضرب اثنان وست بعون وبقية ثمانية وستون
 وهي اكثر من الاربعة والعشرين فافرض اثنين وانظر لها
 فيها يحصل ثمانية واربعون فالباقي الباقي ويسمى منه
 عشرة وهي اقل من المقسوم عليه قسمتها منه واجمع الحال